سِلْسِلَةُ سِيَرِ الأئمَّةِ الأرْبَعَة
سِيْرَةُ الإِمَامِ الشَافِعِي
سيرة مختصرة من كتاب سير أعلام النبلاء
للإمام الذهبي
اختصرها : محمد بن سليمان المهنا

بسم الله الرحمن الرحيم

الإِمَامِ الشَافِعِي

مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيْسَ بنِ العَبَّاسِ بنِ عُثْمَانَ بنِ شَافِعِ بنِ السَّائِبِ بنِ عُبَيْدِ بنِ عَبْدِ يَزِيْدَ بنِ هِشَامِ بنِ المُطَّلِبِ بنِ عَبْدِمَنَافٍ بنِ قُصَيِّ بنِ كِلاَبِ بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ.

الإِمَامُ، عَالِمُ العَصْرِ، نَاصِرُ الحَدِيْثِ، فَقِيْهُ المِلَّةِ، أَبُو عَبْدِاللهِ القُرَشِيُّ، ثُمَّ المُطَّلِبِيُّ، الشَّافِعِيُّ، المَكِّيُّ، الغَزِّيُّ المَوْلِدِ، نَسِيْبُ رَسُوْلِ اللهِ(١) وَابْنُ عَمِّهِ، فَالمُطَّلِبُ هُوَ أَخُو هَاشِمٍ وَالِدِ عَبْدِ المُطَّلِبِ.

وِلِدُ الإِمَام الشافعيُّ بِغَزَّةَ، وَمَاتَ أَبُوْهُ إِدْرِيْسُ شَابًّا، فَنَشَأَ مُحَمَّدٌ يَتِيْمًا فِي حَجْرِ أُمِّهِ، فَخَافَتْ عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ، فَتَحَوَّلَتْ بِهِ إِلَى مَحْتِدِهِ(٢) وَهُوَ ابْنُ عَامَيْنِ، فَنَشَأَ بِمَكَّةَ، وَأَقْبَلَ عَلَى

(١) أي أن بينه وبين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نسبًا، فالجد الثالث من أجداد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وهو عبدمناف) هو الجد التاسع من أجداد الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) محتده: أي أصله.

الرَّمْيِ، حَتَّى فَاقَ فِيْهِ الأَقْرَانَ، وَصَارَ يُصِيْبُ مِنْ عَشْرَةِ أَسْهُمٍ تِسْعَةً، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى العَرَبِيَّةِ وَالشِّعْرِ، فَبَرَعَ فِي ذَلِكَ، وَتَقَدَّمَ.

ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الفِقْهُ، فَسَادَ أَهْلَ زَمَانِهِ.

وَأَخَذَ العِلْمَ بِبَلَدِهِ عَنْ: مُسْلِمِ بنِ خَالِدٍ الزَّنْجِيِّ -مُفْتِي مَكَّة- وَأخذ عن عَمِّهِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيِّ بنِ شَافِعٍ -وهُوَ ابْنُ عَمِّ العَبَّاسِ جَدِّ الشَّافِعِيِّ- وَسُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ، وَفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ، وَعِدَّةٍ.

وَارْتَحَلَ إلى المَدِيْنَةِ وَهُوَ ابْنُ نَيِّفٍ وَعِشْرِيْنَ سَنَةً، وَقَدْ أَفْتَى وَتَأَهَّلَ لِلإِمَامَة، فَحَمَلَ عَنْ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ (المُوَطَّأَ)، عَرَضَهُ مِنْ حِفْظِهِ.

وَأَخَذَ بِاليَمَنِ عَنْ: مُطَرِّفِ بنِ مَازِنٍ، وَهِشَامِ بنِ يُوْسُفَ القَاضِي، وَطَائِفَةٍ.

وَبِبَغْدَادَ عَنْ: مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ؛ فَقِيْهِ العِرَاقِ، وَلاَزَمَهُ، وَحَمَلَ عَنْهُ وِقْرَ بَعِيْرٍ.

وَصَنَّفَ التَّصَانِيْفَ، وَدَوَّنَ العِلْمَ، وَرَدَّ عَلَى الأَئِمَّةِ مُتَّبِعًا الأَثَرَ، وَصَنَّفَ فِي أُصُوْلِ الفِقْهِ وَفُرُوْعِهِ، وَبَعُدَ صِيْتُهُ، وَتَكَاثَرَ عَلَيْهِ الطَّلَبَةُ.

حَدَّثَ عَنْهُ: الحُمَيْدِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بنُ سَلاَّم، وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَالبُوَيْطِيُّ، وَأَبُو ثَوْر، وَعَبْدُ العَزِيْزِ المَكِّيُّ صَاحِبُ (الحَيْدَةِ) وَإِسْحَاقُ بنُ رَاهْوَيْه، وَالرَّبِيْعُ بنُ سُلَيْمَانَ المُرَادِيُّ، وَالرَّبِيْعُ بنُ سُلَيْمَانَ الجِيْزِيُّ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الحَكَمِ، وَخَلْقٌ سِوَاهُم.

وَقَدْ أَفْرَدَ الدَّارَقُطْنِيُّ كِتَابَ (مَنْ لَهُ رِوَايَةٌ عَنِ الشَّافِعِيِّ) فِي جُزْأَيْن، وَصَنَّفَ الكِبَارُ فِي مَنَاقِبِ هَذَا الإِمَام، قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا، وَنَالَ بَعْضُ النَّاسِ مِنْهُ غَضًّا، فَمَا زَادَهُ ذَلِكَ إِلاَّ رِفْعَةً وَجَلاَلَةً، وَلاَحَ لِلْمُنْصِفِيْنَ أَنَّ كَلاَمَ أَقْرَانِهِ فِيْهِ بِهَوَىً، وَقَلَّ مَنْ بَرَّزَ فِي الإِمَامَةِ وَرَدَّ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ إِلاَّ وَعُودِيَ -نعُوْذُ بِاللهِ مِنَ الهَوَى- وَهَذِهِ الأَوْرَاقُ تَضِيقُ عَنْ مَنَاقِبِ هَذَا السَّيِّدِ.

فَأَمَّا جَدُّهُمُ السَّائِبُ المُطَّلِبِيُّ، فَكَانَ مِنْ كُبَرَاءِ مَنْ حَضَرَ بَدْراً مَعَ الجَاهِلِيَّةِ، فَأُسِرَ يَوْمَئِذٍ، وَكَانَ يُشَبَّهُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيُقَالُ: إِنَّهُ بَعْدَ أَنْ فَدَى نَفْسَهُ، أَسْلَم.

وَابْنُهُ شَافِعٌ بن السائب: لَهُ رُؤْيَةٌ، وَهُوَ مَعْدُوْدٌ فِي صِغَارِ الصَّحَابَةِ[1] وَوَلَدُهُ عُثْمَانُ: تَابِعِيٌّ، لَا أَعْلَمُ لَهُ كَبِيْرَ رِوَايَةٍ.

قَالَ المُزَنِيُّ: مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ وَجْهاً مِنَ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ! وَكَانَ رُبَّمَا قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَلاَ يَفْضُلُ عَنْ قَبْضَتِهِ.

قال إِبْرَاهِيْمَ بنِ بُرَانَةَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ جَسِيماً، طُوَالاً، نَبِيْلا.

قَالَ الرَّبِيعُ المُؤَذِّنُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: كُنْتُ أَلْزَمُ الرَّمْيَ حَتَّى كَانَ الطَّبِيْبُ يَقُوْلُ لِي: أَخَافُ أَنْ يُصِيبَكَ السُّلُّ مِنْ كَثْرَةِ وُقُوفِكَ فِي الحَرِّ.

(١) قال البيهقي: السائب بن عُبيد صحابي، وولده شافع صحابي.

قَالَ: وَكُنْتُ أُصِيبُ مِنَ العَشَرَةِ تِسْعَةً[1].

وَقَالَ عَمْرُو بنُ سَوَّادٍ: قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ: كَانَتْ نَهْمَتِي فِي الرَّمْيِ، وَطَلَبِ العِلْمِ، فَنِلْتُ مِنَ الرَّمْيِ حَتَّى كُنْتُ أُصِيبُ مِنْ عَشْرَةٍ عَشْرَةً، وَسَكَتَ عَنِ العِلْمِ.

فَقُلْتُ: أَنْتَ -وَاللهِ- فِي العِلْمِ أَكْبَرُ مِنْكَ فِي الرَّمْيِ.

قَالَ الحُمَيْدِيُّ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: كُنْتُ يَتِيْمًا فِي حَجْرِ أُمِّي، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مَا تُعْطِينِي لِلْمُعَلِّمِ، وَكَانَ المُعَلِّمُ قَدْ رَضِيَ مِنِّي أَنْ أَقُوْمَ عَلَى الصِّبْيَانِ إِذَا غَابَ، وَأُخَفِّفَ عَنْه.

وَعَنِ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ فِي الأَكْتَافِ وَالعِظَامِ، وَكُنْتُ أَذْهَبُ إِلَى الدِّيْوَانِ، فَأَسْتَوْهِبُ الظُّهُوْرَ، فَأَكْتُبُ فِيْهَا.

قَالَ الحُمَيْدِي: قال الشَّافِعِي: كَانَ مَنْزِلُنَا بِمَكَّةَ فِي شِعْبِ الخَيْفِ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى العَظْمِ يَلُوْحُ، فَأَكْتُبُ فِيْهِ الحَدِيْثَ،

(١) كان الشافعيُّ في صِباه مولعًا بالرمي بالقوس والسهم، حتى فاق أقرانه في ذلك.

أَوِ المَسْـأَلَةَ، وَكَانَتْ لَنَا جَرَّةٌ قَدِيْمَةٌ، فَإِذَا امْتَلأَ العَظْمُ طَرَحْتُه فِي الجَرَّةِ.

قَالَ المُزَنِي: سَمِعت الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: حَفِظْتُ القُرْآنَ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِيْنَ، وَحَفِظْتُ المُوَطَّأَ وَأَنَا ابْنُ عَشْر.

قال الرَّبِيْع بنُ سُلَيْمَانَ: وُلِدَ الشَّافِعِيُّ يَوْمَ مَاتَ أَبُو حَنِيْفَة، رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى.

قَـالَ ابْنُ عَبْدِ الحَكَم: سَـمِعْتُ الشَّـافِعِيَّ يَقُـوْلُ: قرأْتُ القُرْآنَ عَلَى إِسْمَاعِيْلَ بنِ قُسْطَنْطِيْنَ.

قال الحُمَيْدِي: قال مُسْـلِم بن خَالِدٍ الزَّنْجيُّ لِلشَّـافِعِيِّ: أَفْـتِ يَا أَبَـا عَبْـدِ اللهِ، فَقَـدْ -وَاللهِ- آنَ لَـكَ أَنْ تُفْتِي. وكان الشافعيُّ ابْنَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَة!

قال الرَّبِيْعُ: قَالَ الشَّـافِعِيُّ: لأَنْ يَلقَى اللهَ العَبْدُ بِكُلِّ ذَنْبٍ إِلاَّ الشِّرْكَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ بِشَيْءٍ مِنَ الأَهوَاء.

قال ابْنُ عَبْدِ الحَكَم، سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الكَلاَمِ[1] مِنَ الأَهوَاءِ لَفَرُّوا مِنْهُ، كَمَا يفِرُّوْنَ مِنَ الأَسَد.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَا رَأَيْتُ أَعْقَلَ مِنَ الشَّافِعِي.

وقَالَ يُوْنُسُ الصَّدَفِيُّ: مَا رَأَيْتُ أَعْقَلَ مِنَ الشَّافِعِيِّ، نَاظَرْتُهُ يَوْمـًا فِي مَسْأَلَةٍ، ثُمَّ افْتَرَقْنَا، وَلَقِيَنِي، فَأَخَذَ بِيَدِي، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُوْسَى، أَلاَ يَسْتَقِيمُ أَنْ نَكُوْنَ إِخْوَانـًا وَإِنْ لَمْ نَتَّفِقْ فِي مَسْأَلَة؟ قُلْتُ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ عَقْلِ هَذَا الإِمَامِ، وَفقهِ نَفْسِـهِ، فَمَا زَالَ النُّظَرَاءُ يَخْتَلِفُوْنَ.

قَالَ مَعْمَرُ بنُ شَبِيْب: سَمِعْتُ المَأْمُوْنَ يَقُوْلُ: قَدِ امتَحَنْتُ مُحَمَّدَ بنَ إِدْرِيْسَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَوَجَدْتُهُ كَامِلا.

قَـالَ أَحْمَدُ بـنُ مُحَمَّدِ ابنِ بِنْتِ الشَّـافِعِيِّ: سَـمِعْتُ أَبِي وَعَمِّـي يَقُـوْلاَنِ: كَانَ سُـفْيَانُ بنُ عُيَيْنَـةَ إِذَا جَاءهُ شَـيْءٌ مِنَ التَّفْسِيرِ وَالفُتْيَا، التَفَتَ إِلَى الشَّافِعِيِّ، فَيَقُوْلُ: سَلُوا هَذَا.

(١) يعني عِلْم الكلام.

وَقَالَ سُـوَيْدُ بنُ سَعِيْدٍ يَقُوْلُ: كُنْتُ عند سُفْيَانَ بن عُيينة، فَجَـاءَ الشَّـافِعِيُّ، فَسَـلَّمَ وَجَلَسَ، فَـرَوَى ابْنُ عُيَيْنَـةَ حَدِيْثًا رَقِيقًا، فَغُشِيَ عَلَى الشَّافِعِي.

فَقِيْلَ لسُفيان: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، مَاتَ مُحَمَّدُ بنُ إدْرِيْسَ، فَقَالَ سُفيان: إِنْ كَانَ مَاتَ، فَقَدْ مَاتَ أَفْضَلُ أَهْلِ زَمَانِه.

قال الرَّبِيْع: سَمِعْتُ الشَّـافِعِيَّ وَسُئِلَ عَنِ القُرْآنِ؟ فَقَالَ: أُفٍّ أُفٍّ، القُـرْآنُ كَلاَمُ اللهِ، مَنْ قَالَ: مَخْلُوْقٌ فَقَدْ كَفَر. وهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ.

قال الرَّبِيْعُ، سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: قِرَاءةُ الحَدِيْثِ خَيْرٌ مِنْ صَلاَةِ التَّطَوُّعِ.

وَقَالَ: طَلَبُ العِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَةِ النَّافلَة.

قال المُزَنِيُّ: سَـمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ، عَظُمَـتْ قِيْمَتُهُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِـي الفِقْهِ، نَمَا قَدْرُهُ، وَمَنْ كَتَبَ

الحَدِيْـثَ، قَوِيَتْ حُجَّتُهُ، وَمَـنْ نَظَرَ فِي اللُّغَـةِ، رَقَّ طَبْعُهُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي الحِسَابِ، جَزُلَ رَأْيُهُ، وَمَنْ لَمْ يَصُنْ نَفْسَهُ، لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُه.

قَالَ الرَّبِيْعُ: سَـمِعْتُ الشَّـافِعِيَّ يَقُوْلُ: المِـرَاءُ فِي الدِّيْنِ يُقَسِّي القَلْبَ، وَيُورِثُ الضَّغَائِنَ.

وقال الرَّبِيْع أيضـًا: سَـمِعْتُ الشَّـافِعِيَّ يَقُوْلُ: وَدِدْتُ أَنَّ النَّاسَ تَعَلَّمُوا هَذَا العِلْمَ -يَعْنِي كُتُبَه- عَلَى أَنْ لاَ يُنْسَبَ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ.

وقَالَ حَرْمَلَةُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: وَدِدْتُ أَنَّ كُلَّ عِلْمٍ أُعَلِّمُهُ، تَعَلَّمَهُ النَّاسُ، أُوْجَرُ عَلَيْهِ وَلاَ يَحْمَدُونِي.

قال عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَل: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ دَاوُدَ يَقُوْلُ: لَمْ يُحْفَظْ فِي دَهْرِ الشَّـافِعِيِّ كُلِّه أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي شَـيْءٍ مِنَ الأَهْوَاءِ، وَلاَ نُسِبَ إِلَيْهِ، وَلاَ عُرِفَ بِهِ، مَعَ بُغْضِهِ لأَهْلِ الكَلاَمِ وَالبِدَعِ.

قـال الشَّـافِعِي: حُكْمِـي فِـي أَهْـلِ الـكَلاَمِ أَنْ يُضْرَبُوا بِالجَرِيْـدِ، وَيُحْمَلُـوا عَلَى الإِبِلِ، وَيُطَافُ بِهِم فِي العَشَـائِرِ، يُنَـادَى عَلَيْهِـم: هَذَا جَزَاءُ مَنْ تَـرَكَ الكِتَابَ وَالسُّـنَّةَ، وَأَقْبَلَ عَلَى الكَلاَمِ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَشْـعرِيُّ صَاحِبُ الشَّافِعِيُّ: قَالَ الشَّـافِعِيُّ: مَذْهَبِي فِي أَهْلِ الكَلاَمِ تَقْنِيعُ رُؤُوْسِهِم بِالسِّيَاطِ، وَتَشْرِيدُهُمْ فِي البِلاَدِ.

قُلْتُ: لَعَلَّ هَذَا مُتَوَاتِرٌ عَنِ الإِمَامِ.

قَالَ المُزَنِيُّ: كَانَ الشَّافِعِيُّ يَنهَى عَنِ الخَوْضِ فِي الكَلاَمِ.

قـال مُحَمَّـدُ بنُ إِسْـحَاقَ بـنِ خُزَيْمَـةَ: سَـمِعْتُ الرَّبِيْعَ يَقُوْلُ: لَمَّا كَلَّمَ الشَّـافِعِيَّ حَفْصٌ الفَرْدُ، فَقَالَ حَفْصٌ: القُرْآنُ مَخْلُوْقٌ. فَقَالَ لَهُ الشَّافِعِيُّ: كَفَرْتَ بِاللهِ العَظِيْمِ.

قال البُوَيْطِي: سَـأَلْتُ الشَّافِعِيَّ: أُصَلِّي خَلْفَ الرَّافِضِيِّ؟

قَـالَ: لاَ تُصَلِّ خَلْفَ الرَّافِضِيِّ، وَلاَ القَـدَرِيِّ، وَلاَ المُرْجِئِ. فقُلْـتُ: صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: مَنْ قَالَ: الإِيْمَانُ قَوْلٌ، فَهُوَ مُرْجِئٌ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَيْسَا بِإِمَامَيْنِ، فَهُوَ رَافِضِيٌّ، وَمَنْ جَعَلَ المَشِيْئَةَ إِلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ قَدَرِيٌّ.

قال الرَّبِيْعَ: قَالَ لِيَ الشَّافِعِيُّ: لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَضَعَ عَلَى كُلِّ مُخَالـفٍ كِتَابًا لَفَعَلْـتُ، وَلَكِنْ لَيْسَ الكَلاَمُ مِنْ شَـأْنِي، وَلاَ أُحِبُّ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْء.

قُلْتُ: هَذَا النَّفَسُ الزَّكِيُّ مُتَوَاتِرٌ عَنِ الشَّافِعِيِّ.

قال عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ: سَـمِعْتُ أَبِي يَقُوْلُ: قَالَ الشَّـافِعِيُّ: أَنْتُمْ أَعْلَـمُ بِالأَخْبَارِ الصِّحَاحِ مِنَّا، فَـإِذَا كَانَ خَبَرٌ صَحِيْحٌ، فَأَعلِمْنِي حَتَّى أَذْهَبَ إِلَيْهِ.

وَقَالَ حَرْمَلَةُ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: كُلُّ مَا قُلْتُهُ فَكَانَ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِلاَفُ قَوْلِي مِمَّا صَحَّ، فَهُوَ أَوْلَى، وَلاَ تُقَلِّدُوْنِي.

وقَـالَ لَهُ رَجُل: تَأْخُذُ بِهَذَا الحَدِيْثِ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ؟ فَقَالَ: مَتَـى رَوَيْـتُ عَنْ رَسُـوْلِ اللهِ حَدِيْثًا صَحِيْحًا وَلَـمْ آخُذْ بِهِ، فَأُشْهِدُكُم أَنَّ عَقْلِي قَدْ ذَهَب.

وَقَـالَ الحُمَيْدِيُّ: رَوَى الشَّـافِعِيُّ يَوْمًـا حَدِيْثًا، فَقُلْتُ: أَتَأْخُـذُ بِـهِ؟ فَقَالَ: هل رَأَيتَنِـي خَرَجْتُ مِنْ كَنِيْسَـةٍ، أَوْ عَلَيَّ زِنَّـارٌ، حَتَّـى إِذَا سَـمِعْتُ عَـنْ رَسُـوْلِ اللهِ -صَلَّـى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَدِيْثًا لاَ أقولُ بِه؟!

وَيُرْوَى أَنَّهُ قَالَ: إِذَا صَحَّ الحَدِيْثُ فَهُوَ مَذْهَبِي، وَإِذَا صَحَّ الحَدِيْثُ، فَاضْرِبُوا بِقَولِي الحَائِطَ.

قال الرَّبِيْعُ بنُ سُلَيْمَانَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ قَدْ جَزَّأَ اللَّيْلَ: فَثُلُثُهُ الأَوَّلُ يَكْتُبُ، وَالثَّانِي يُصَلِّي، وَالثَّالِثُ يَنَامُ.

قُلْتُ: أَفْعَالُهُ الثَّلاَثَةُ عِبَادَةٌ بِالنِّيَّةِ.

قال الكَرَابِيْسِيُّ: بِتُّ مَعَ الشَّافِعِيِّ لَيْلَةً، فَكَانَ يُصَلِّي نَحْوَ

ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَمَا رَأَيْتُهُ يَزِيْدُ عَلَى خَمْسِيْنَ آيَةً، فَإِذَا أَكْثَرَ فَمائَةِ آيَةٍ، وَكَانَ لاَ يَمُرُّ بآيَةِ رَحمَةٍ إِلاَّ سَأَلَ اللهَ، وَلاَ بآيَةِ عَذَابٍ إِلاَّ تَعَوَّذَ، وَكَأَنَّمَا جُمِعَ لَهُ الرَّجَاءُ وَالرَّهْبَةُ جَمِيْعًا.

قَالَ الرَّبِيْعُ بنُ سُلَيْمَانَ مِنْ طَرِيْقَيْنِ عَنْهُ، بَلِ أَكْثَرَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ يَخْتِمُ القُرْآنَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سِتِّيْنَ خَتْمَةً.

قَالَ عَمْرُو بنُ سَوَّادٍ: كَانَ الشَّافِعِيُّ أَسْخَى النَّاسِ عَلَى الدِّيْنَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالطَّعَامِ.

وقال أَبُو ثَوْر: قَلَّ مَا كَانَ يُمْسِكُ الشَّافِعِيُّ الشَّيْءَ مِنْ سَمَاحَتِه.

وقَالَ الرَّبِيْعُ: أَخَذَ رَجُلٌ بِرِكَابِ الشَّافِعِيِّ، فَقَالَ لِي: أَعْطِهِ أَرْبَعَةَ دَنَانِير.

وقال المُزَنِي: كُنْتُ مَعَ الشَّافِعِيِّ يَوْمًا، فَخَرَجْنَا فَإِذَا بِرَجُلٍ يَرْمِي بِقَوسٍ عَرَبِيَّةٍ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ يَنْظُرُ، وَكَانَ

حَسَـنَ الرَّمْيِ، فَأَصَابَ بِأَسْـهُمٍ. فَقَالَ الشَّـافِعِيُّ: أَحْسَنْتَ، وَبَرَّكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَعْطِهِ ثَلاَثَةَ دَنَانِيْر.

وَقَـالَ الرَّبِيْـعُ: كَانَ الشَّـافِعِيُّ مَـارّاً بِالحَذَّائِيْنَ، فَسَـقَطَ سَـوْطُهُ، فَوَثَبَ غُلاَمٌ، وَمَسَـحَهُ بِكُمِّهِ، وَنَاوَلَهُ، فَأَعْطَاهُ سَبْعَةَ دَنَانِيْر.

قَالَ الرَّبِيْعُ: تَزَوَّجْتُ، فَسَـأَلَنِي الشَّـافِعِيُّ كَمْ أَصْدَقْتَهَا؟ قُلْـتُ: ثَلاَثِيْـنَ دِيْنَاراً، عَجَّلْـتُ مِنْهَا سِـتَّةً، فَأَعْطَانِـي أَرْبَعَةً وَعِشْرِيْنَ دِيْنَارا.

قال الرَّبِيْع: مَشَـيْتُ خَلْفَ الشـافعي، فَنَاولَهُ إِنْسَانٌ رُقْعَةً يَقُـوْلُ فِيْهَا: إِنَّنِـي بَقَّـالٌ، رَأْسُ مَالِي دِرْهَم، وَقَـدْ تَزَوَّجْتُ، فَأَعِنِّـي. فَقَالَ: يَـا رَبِيْعُ، أَعْطِهِ ثَلاَثِيْنَ دِيْنَـاراً. فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا يَكْفِيْهِ عَشرَةُ دَرَاهِم.

فَقَالَ: وَيْحَكَ! وَمَا يَصْنَعُ بِثَلاَثِيْن ديناراً؟ أَفِي كَذَا، أَمْ فِي

كَذَا -وأخذ يَعُدُّ مَا يَصْنَعُ فِي جِهَازِه- ثم قال: أَعْطِه.

وروى الزُّبَيْرُ بنُ سُـلَيْمَانَ القُرَشِـيُّ، عَنِ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: خَرَجَ هَرْثَمَةُ، فَأَقْرَأَنِي سَـلاَمَ أَمِيْرِ المُؤْمِنِيْـنَ هَارُوْنَ، وَقَالَ: قَد أَمَرَ لَكَ بِخَمْسَةِ آلاَفِ دِيْنَارٍ.

قَالَ القُرشـي: فَحَمَـلَ إِلَيْه المَـالَ، فأخذ رِقَاعـًا، فَصَرَّ صُرراً، وَفَرَّقَهَا فِي القُرَشِيِّيْن، حَتَّى مَا رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ إِلاَّ بِأَقَلَّ مِنْ مائَةِ دِيْنَار.

قَـالَ ابْنُ عَبْدِ الحَكَم: كَانَ الشَّـافِعِيُّ أَسْـخَى النَّاسِ بِمَا يَجِـدُ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا، فَإِنْ وَجَدَنِـي، وَإِلاَّ قَالَ: قُولُوا لِمُحَمَّدٍ إِذَا جَاءَ: يَأْتِي المَنْزِلَ، فَإِنِّي لاَ أَتَغَدَّى حَتَّى يَجِيء.

وعن الشَّـافِعِيِّ أَنَّه قـال: بِئْسَ الزَّادُ إِلَى المَعَـادِ العُدْوَانُ عَلَى العِبَاد.

قَالَ يُوْنُسُ الصَّدَفِيُّ: قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ: لَيْسَ إِلَى السَّلاَمَةِ مِنَ النَّاسِ سَبِيْلٌ، فَانْظُرِ الَّذِي فِيْهِ صَلاَحُكَ فَالْزَمْه.

وَعَنِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: إِذَا خِفْتَ عَلَى عَمَلِكَ العُجْبَ، فَاذكُرْ رِضَى مَنْ تَطْلُبُ، وَفِي أَيِّ نَعِيْمٍ تَرْغَبُ، وَمِنْ أَيِّ عِقَابٍ تَرْهَبُ، فَمَنْ فَكَّرَ فِي ذَلِكَ، صَغُرَ عِنْدَهُ عَمَلُه.

وقد كتب عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ[1] إِلَى الشَّافِعِيِّ وَهُوَ شَابٌّ أَنْ يَضَعَ لَهُ كِتَابًا فِيْهِ مَعَانِي القُرْآنِ، وَيَجْمَعَ قَبُوْلَ الأَخْبَارِ، وَحُجَّةَ الإِجْمَاعِ، وَبيَانَ النَّاسِخِ وَالمَنْسُوخِ، فَوَضَعَ لَهُ كِتَابَ الرِّسَالَةِ.

قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ: مَا أُصَلِّي صَلاَةً إِلاَّ وَأَنَا أَدْعُو لِلشَّافِعِيِّ فِيْهَا.

(١) عبد الرحمن بن مهدي إمام مُحدِّث، يُعَدُّ من أكبر الحُفَّاظ ومن أجلِّ العلماء، وهو في طبقة شيوخ الإمام الشافعي.

وقَالَ الحَارِثُ بنُ سُرَيْج: سَـمِعْتُ يَحْيَى القَطَّانَ يَقُوْلُ: أَنَا أَدْعُو اللهَ لِلشَّافِعِيِّ، أَخُصُّهُ بِه.

وقَالَ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ: سِـتَّةٌ أَدْعُو لَهُمْ سَـحَراً، أَحَدُهُمُ: الشَّافِعِي.

وقَالَ إِنِّي لأَدْعُو لِلشَّافِعِيِّ مُنْذُ أَرْبَعينَ سَنَةٍ فِي صَلاَتِي.

وَقَـالَ عَبْـدُ اللهِ بـنُ أَحْمَـدَ بـن حنبـل: قُلْتُ لأَبِـي: أَيَّ رَجُـلٍ كَانَ الشَّـافِعِيُّ، فَإِنِّي سَـمِعتُكَ تُكْثِرُ مِـنَ الدُّعَاءِ لَهُ؟ قَالَ: يَا بُنِيَّ، كَانَ كَالشَّـمْسِ لِلدُّنْيَـا، وَكَالعَافِيَةِ لِلنَّاسِ، فَهَلْ لِهَذَيْنِ مِنْ خَلَفٍ، أَوْ مِنْهُمَا عِوَض؟

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَا رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ (أحمد بن حنبل) يَمِيْلُ إِلَى أَحَدٍ مَيْلَهُ إِلَى الشَّافِعِي.

قَـالَ قُتَيْبَةُ بنُ سَـعِيْد: مَاتَ الثَّـوْرِيُّ وَمَاتَ الـوَرَعُ، وَمَاتَ الشَّافِعِيُّ وَمَاتَتِ السُّنَنُ، وَيَمُوْتُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَتَظْهَرُ البِدَع.

قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَـل: إِنَّ اللهَ يُقَيِّضُ لِلنَّاسِ فِي رَأْسِ كُلِّ مائَةٍ مَنْ يُعلِّمُهُمُ السُّنَنَ، وَيَنْفِي عَنْ رَسُوْلِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكَذِبَ.

ثم قـال أحمد: فَنَظَرنَا، فَإِذَا فِي رَأْسِ المائَةِ عُمَرُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ، وَفِي رَأْس المائَتَيْنِ الشَّافِعِي.

قَالَ الشـافعي: إِذَا رَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أَصْحَـابِ الحَدِيْثِ، فَكَأَنِّـيْ رَأَيْـتُ رَجُلاً مِـنْ أَصْحَـابِ النَّبِيِّ -صَلَّـى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جَزَاهُمُ اللهُ خَيْراً، هُمْ حَفِظُوا لَنَا الأَصْلَ، فَلَهُمْ عَلَيْنَا الفَضْل.

قال أبو زُرْعَة: مَا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ حَدِيْثٌ فِيْهِ غَلَط.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ: مَا أَعْلَمُ لِلشَّافِعِيِّ حَدِيْثًا خَطَأ.

قُلْـتُ: هَذَا مِنْ أَدَلِّ شَـيْءٍ عَلَـى أَنَّهُ ثِقَةٌ، حُجَّـةٌ، حَافِظٌ، وَنَاهِيْكَ بِقَوْلِ مِثْلِ هَذَيْنِ.

وَقَـدْ صَنَّفَ الحَافِظُ أَبُـو بَكْرٍ الخَطِيْـبُ كِتَابًا فِي ثُبُوتِ الاحْتِجَاجِ بِالإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، وَمَا تَكَلَّمَ فِيْهِ إِلاَّ حَاسِدٌ أَوْ جَاهِلٌ بِحَالِهِ، فَكَانَ ذَلِكَ الكَلاَمُ البَاطِلُ مِنْهُم مُوْجِبًا لارْتِفَاعِ شَأْنِهِ، وَعُلُوِّ قَدْرِهِ، وَتِلْكَ سُـنَّةُ اللهِ فِـي عِبَادِهِ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهٗا ٦٩ ﴾

[الأحزاب: آية ٦٩].

قال أَحْمَد بنُ حنبل: كَانَ الشَّافِعِيُّ مِنْ أَفْصَحِ النَّاسِ.

وقال يُوْنُس بن عَبْدِ الأَعْلَى: مَا كَانَ الشَّافِعِيُّ إِلاَّ سَاحِراً، كَأَنَّ أَلفَاظَـهُ سُـكَّر، وَكَانَ قَدْ أُوتِـيَ عُذُوبَةَ مَنْطِقٍ، وَحُسْـنَ بَلاغَةٍ، وَفَرْطَ ذَكَاءٍ، وَسَيَلاَنَ ذِهْنٍ، وَكَمَالَ فَصَاحَةٍ، وَحُضُوْرَ حُجَّةٍ.

قَالَ أَحْمَدُ بنُ صَالِح: كَانَ الشَّافِعِيُّ إِذَا تَكَلَّمَ، كَأَنَّ صَوتَهُ صَوْتُ صَنْجٍ وَجَرَسٍ، مِنْ حُسْنِ صَوْتِه.

قَـالَ أَبُو نُعَيْـم بنُ عَدِيٍّ الحَافِـظُ: سَـمِعْتُ الرَّبِيْعَ مرَاراً يَقُوْلُ: لَوْ رَأَيْتَ الشَّافِعِيَّ وَحُسْنَ بَيَانه، وَفصَاحته، لَعَجِبْتَ، وَلَوْ أَنَّهُ أَلَّفَ هَذِهِ الكُتُبَ عَلَى عَرَبِيَّتِه الَّتِي كَانَ يَتَكَلَّمُ بِهَا مَعَنَا فِـي المُنَاظَرَةِ، لَمْ نَقْـدِرْ عَلَى قِرَاءةِ كُتُبِـه لِفَصَاحتِهِ وَغَرَائِبِ أَلفَاظِه، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ فِي تَأْلِيفِهِ يُوَضِحُ لِلْعَوَامِّ.

وَقَالَ الرَّبِيْعُ بنُ سُـلَيْمَانَ: كَانَ لسـان الشَّـافِعِي أَكْبَرُ مِنْ كُتُبِهِ، لَوْ رَأَيتُمُوهُ، لَقُلْتُمْ إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ كُتُبُهُ.

وقال عَبْـد المَلِك بن هِشَـام اللُّغَوِي: طَالَتْ مُجَالَسَـتُنَا لِلشَّافِعِيِّ، فَمَا سَمِعْتُ مِنْهُ لَحْنَةً قَط.

قُلْتُ: أَنَّى يَكُوْنُ ذَلِكَ وَبِمِثْلِه فِي الفَصَاحَةِ يُضْرَبُ المَثَلُ، كَانَ أَفْصَحُ قُرَيْشٍ فِي زَمَانِه، وَكَانَ مِمَّا يُؤْخَذُ عَنْهُ اللُّغَةُ.

قَالَ أَحْمَدُ بنُ أَبِي سُـرَيْجٍ الرَّازِيُّ: مَا رَأَيْـتُ أَحَداً أَفْوَهَ، وَلاَ أَنْطَقَ مِنَ الشَّافِعِي.

وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ: أَخَذْتُ شِعْرَ هُذَيْلٍ عَنِ الشَّافِعِي.

وَقَالَ الزُّبَيْرُ بنُ بكَّارٍ: أَخَذْتُ شِعْرَ هُذَيْلٍ وَوقَائِعهَا عَنْ عَمِّي مُصْعَبِ بنِ عَبْدِ اللهِ، وَقَالَ: أَخَذْتُهَا مِنَ الشَّافِعِيِّ حِفْظًا.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الحَكَم: مَا رَأَيْتُ الشَّافِعِيَّ يُنَاظِرُ أَحَداً إِلاَّ رَحِمْتُهُ، وَلَوْ رَأَيْتَ الشَّافِعِيَّ يُنَاظِرُكَ لَظَنَنْتُ أَنَّهُ سَبُعٌ يَأْكُلُكَ، وَهُوَ الَّذِي عَلَّمَ النَّاسَ الحُجَج.

وَعَنْ هَارُونَ بنِ سَعِيْدٍ الأَيْلِيِّ قَالَ: لَوْ أَنَّ الشَّافِعِيَّ نَاظَرَ عَلَى أَنَّ هَذَا العَمُوْدَ الحَجَرَ خَشَبٌ، لَغَلَبَ؛ لاِقْتِدَارِهِ عَلَى المُنَاظَرَة.

قَالَ ابْنَ وَارَة: قَدِمْتُ مِنْ مِصْرَ، فَأَتَيْتُ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ، فَقَالَ لِي: كَتَبْتَ كُتُبَ الشَّافِعِيِّ؟ قُلْتُ: لاَ. قَالَ: فَرَّطْتَ، مَا عَرَفْنَا العُمُوْمَ مِنَ الخُصُوصِ، وَنَاسِخَ الحَدِيْثِ مِنْ مَنْسُوخِهِ حَتَّى جَالَسْنَا الشَّافِعِيَّ.

قَالَ: فَحَمَلَنِي ذَلِكَ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى مِصْرَ، فَكَتَبْتُهَا.

قَالَ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوْبَ الفَرَجِيُّ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بنَ المَدِيْنِيِّ يَقُوْلُ: عَلَيْكُمْ بِكُتُبِ الشَّافِعِي.

قُلْتُ: وَمِنْ بَعْضِ فُنُونِ هَذَا الإِمَامِ الطِّبُّ، فقد كَانَ يَدْرِيهِ.

قال الرَّبِيْع: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: لاَ أَعْلَمُ عِلْمًا بَعْدَ الحَلاَلِ وَالحَرَامِ، أَنْبَلَ مِنَ الطِّبِّ، إِلاَّ أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ قَدْ غَلَبُوْنَا عَلَيْهِ.

وقَالَ مُصْعَبُ بنُ عَبْدِ اللهِ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَعْلَمَ بِأَيَّامِ النَّاسِ مِنَ الشَّافِعِي.

وقَالَ يُوْنُسُ الصَّدَفِيُّ: كَانَ الشَّافِعِيُّ إِذَا أَخَذَ فِي أَيَّامِ النَّاسِ، قُلْتُ: هَذِهِ صِنَاعَتُهُ.

وَنَقَلَ الإِمَامُ ابْنُ سُرَيْجٍ عَنْ بَعْضِ النَّسَّابِيْنَ، قَالَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالأَنْسَابِ، لَقَدِ اجْتَمَعُوا مَعَهُ لَيْلَةً،

فَذَاكَرَهُم بِأَنسَابِ النِّسَاءِ إِلَى الصَّبَاحِ، وَقَالَ: أَنسَابُ الرِّجَالِ يَعْرِفُهَا كُلُّ أَحَد!

وَعَنِ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: مَا أَرَدْتُ بِهَا -يَعْنِي: بالعَرَبِيَّةَ وَالأَخْبَارَ- إِلاَّ الاستِعَانَةَ عَلَى الفِقْه.

قَالَ يُوْنُسُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى: مَا رَأَيْتُ أَحَداً لَقِيَ مِنَ السُّقْمِ مَا لَقِيَ الشَّافِعِيُّ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اقرَأْ مَا بَعْدَ العِشْرِيْنَ وَالمائَةِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ، فَقرأْتُ، فَلَمَّا قُمْتُ، قَالَ: لاَ تَغْفَلْ عَنِّي فَإِنِّي مَكْرُوبٌ.

قَالَ يُوْنُسُ: عَنَى بِقِرَاءتِي مَا لَقِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُه.

قال المُزَنِي: دَخَلْتُ عَلَى الشَّافِعِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيْهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ! كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، وَقَالَ: أَصْبَحْتُ مِنَ الدُّنْيَا رَاحِلاً، وَلإِخْوَانِي

مُفَارِقًا، وَلِسُوءِ عَمَلِي مُلاَقِيًا، وَعَلَى اللهِ وَارِداً، مَا أَدْرِي رُوْحِي تَصِيْرُ إِلَى جَنَّةٍ فَأُهَنِّيْهَا، أَوْ إِلَى نَارٍ فَأُعَزِّيْهَا، ثُمَّ بَكَى وَأَنْشَأَ يَقُوْلُ:

وَلَمَّا قَسَا قَلْبِي وَضَاقَتْ مَذَاهِبِي
جَعَلْتُ رَجَائِي دُوْنَ عَفْوِكَ سُلَّمَا
تَعَاظَمَنِي ذَنْبِي فَلَمَّا قَرَنْتُهُ
بِعَفْوِكَ رَبِّي كَانَ عَفْوُكَ أَعْظَمَا
فَمَا زِلْتَ ذَا عَفْوٍ عَنِ الذَّنْبِ لَمْ تَزَلْ
تَجُوْدُ وَتَعْفُو مِنَّةً وَتَكَرُّمَا

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ الأَصَمُّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيْعُ بنُ سُلَيْمَانَ: دَخَلْتُ عَلَى الشَّافِعِيِّ وَهُوَ مريضٌ، فقال لي: بِودِّي أَنَّ جَمِيْعَ الخَلْقِ تَعَلَّمُوا هَذه الكتب -يَعْنِي: كُتُبَهُ- عَلَى أَنْ لاَ يُنْسَبَ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ.

قَالَ هَذَا يَوْمَ الأَحَدِ، وَمَاتَ يَوْمَ الخَمِيْسِ، وَانْصَرَفْنَا مِنْ

جِنَازَتِه لَيْلَةَ الجُمُعَةِ، فَرَأَيْنَا هِلاَلَ شَـعْبَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمائَتَيْنِ، وَلَهُ نَيِّفٌ وَخَمْسُونَ سَنَة.

قَالَ شَـيْخُ الإِسْـلاَم عَلِيُّ بنُ أَحْمَدَ بنِ يُوْسُفَ الهَكَّارِيُّ، فِي كِتَابِ (عَقِيْدَةِ الشَّـافِعِيِّ) لَهُ: قال يُوْنُسُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى، سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ -وَقَدْ سُئِلَ عَنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى- فَقَالَ: للهِ أَسْمَاء وَصِفَاتٌ، جَاءَ بِهَا كِتَابُهُ، وَأَخْبَرَ بِهَا نَبِيُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ، لاَ يَسَعُ أَحَداً قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ رَدَّهَا، لأَنَّ القُرْآنَ نَزَلَ بِهَا، وَصَحَّ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القَوْلَ بِهَا، فَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ بَعْدَ ثُبُوتِ الحُجَّةِ عَلَيْهِ، فَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَّا قَبْلَ ثُبُوْتِ الحُجَّةِ، فَمَعْذُورٌ بِالجَهْلِ، لأَنَّ عِلْمَ ذَلِكَ لاَ يُدْرَكُ بِالعَقْلِ، وَلاَ بِالرَّوِيَّةِ وَالفِكْرِ، وَلاَ نُكَفِّرُ بِالجَهْلِ بِهَا أَحَداً، إِلاَّ بَعْـدَ انتهَاءِ الخَبَرِ إِلَيْهِ بِهَا، وَنُثْبِتُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَنَنْفِي عَنْهَا التَّشْبِيْهَ، كَمَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: آية ١١]

قَالَ المُبَرِّدُ: كَانَ الشَّافِعِيُّ مِنْ أَشْعَرِ النَّاسِ، وَآدَبِ النَّاسِ، وَأَعْرَفِهِم بِالقِرَاءَات.

وقال يُوْنُسُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى، قَالَ: كَانَ الشَّـافِعِيُّ إِذَا أَخَذَ فِي التَّفْسِيرِ، كَأَنَّهُ شَهِدَ التَّنْزِيْل.

قُالَ الزَّعْفَرَانِيُّ: قَدِمَ عَلَيْنَا الشَّافِعِيُّ بَغْدَادَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِيْنَ، فَأَقَامَ عِنْدَنَا شَهْراً، ثُمَّ خَرَجَ.

وَكَانَ يَخْضِبُ بِالحِنَّاءِ، وَكَانَ خَفِيْفَ العَارِضَين.

قَـالَ ابْنُ مَاجَهْ: جَاءَ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ إِلَى أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، فَبَيْنَمَا هُوَ عِنْدَهُ، إِذْ مرَّ الشَّافِعِيُّ عَلَى بَغْلَتِهِ، فَوَثَبَ أَحْمَدُ يُسَلِّمُ عَلَيْـهِ، وَتَبِعَهُ فَأَبْطَأَ، وَيَحْيَى جَالِـسٌ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ يَحْيَى: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، ما هَذَا؟

فَقَـالَ: دَعْ عَنْـكَ هَـذَا، إِنْ أَرَدْتَ الفِقْـهَ فَالْـزَمْ بَغْلَةِ هذا الرجل.

قَالَ أَحْمَدُ بنُ العَبَّاسِ النَّسَائِيُّ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ مَا لاَ أُحْصِيهِ وَهُوَ يَقُوْلُ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الشَّافِعِيُّ، ثُمَّ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَتْبَعَ لِلأَثَرِ مِنَ الشَّافِعِي.

قَالَ يُوْنُسُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: يَا يُوْنُسَ، الانقِبَاضُ عَنِ النَّاسِ مَكْسَبَةٌ لِلْعَدَاوَةِ، وَالانبِسَاطُ إِلَيْهِم مَجْلَبَةٌ لقُرَنَاءِ السُّوْءِ، فَكُنْ بَيْنَ المُنْقَبِضِ وَالمُنْبَسِط.

وقال الشَّافِعِيِّ: العِلْمُ مَا نَفَعَ، لَيْسَ العِلْمُ مَا حُفِظ.

وقال: اللَّبِيبُ العَاقِلُ، هُوَ الفَطِنُ المُتَغَافِل.

وقال: لَو أَعْلَمُ أَنَّ المَاءَ البَارِدَ يُنْقِصُ مُرُوْءتِي، مَا شَرِبْتُه.

قَالَ إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَحْسَنَ صَلاَةً مِنَ الشَّافِعِيِّ، وَذَاكَ أَنَّهُ أَخَذَ مِنْ مُسْلِمِ بنِ خَالِدٍ، وَأَخَذَ مُسْلِمٌ مِنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَأَخَذَ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ عَطَاءٍ، وَأَخَذَ عَطَاءٌ مِنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَخَذَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ،

وَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد عدَّد الخَطِيْبُ البغدادي عُلُوْمَ الإِمَامِ الشافعي وَمناقبَه، وَتَعْظِيْمَ الأَئِمَّةِ لَهُ، وَقَالَ:

أَبَى اللهُ إِلاَّ رَفْعَهُ وَعُلُوَّهُ

وَلَيْسَ لِمَا يُعْلِيهِ ذُو العَرْشِ وَاضِعُ

قلت: لاَ نُلاَمُ وَاللهِ عَلَى حُبِّ هَذَا الإِمَامِ، لأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الكَمَالِ فِي زَمَانِه رَحِمَهُ اللَّهُ.

❊❊❊